

## الحجة على أهل المدينة

= باب المرأة تطلق او يموت زوجها فترضع ولدها ثم تطلب اجر رضاعها بعد ذلك = .  
محمد قال قال ابو حنيفة رضي الله عنه في المرأة تطلق او يموت عنها